

يوم القيمة فلا يرب عنه تحت آثار حياضه بالبناء الفاعل عن أربع عشرة
بعضه وسلكه التي تخفيفا مدة ملكه في الدنيا وظواهره المراد منها من يقدر
التكليف فيها في شيء افتناه من طاعة أو غيرها وعن علم ما عمل به انتهام
صدغه وعن ماله من أين السبب ان يصل من حل او حرم وفيه انقضى اثره
سنة انقضى في طاعة ام عصية وعن جسمه بكمه ويكون السنين في المصاح
عن ابن زيد كل شخص بركه وعن ابن زيد اجد وعن النبي ما وافقه اهل الناس
والابل والارباب ما عظم من الخلق الجسم منه سواء وعلى الاول فالجسم هو الحيوان
والنجم والنبات لا على قول ابن زيد منه البلاء في فضاة مولاه ام في احواله
ومن الاول بل على مذهب من ان على موعونة الاسراف بقا حرمه الربوا قال
وجرم الربوا الذي هو بين الكبار كما في من الوعيد في القرآن والسنة اذ
عكسها ان على موعونة في الحقيقة ان في النظر الحقيقي في صيانة ارضها احوال
الناس في الصياح في الجبايات الربوية كما في عند اخراج اهلها من قبل واحد
من الضامة واحد لكن الصياح بكمه الضامة المجمع ويخفف في الحقيقة مصدر ضاع
انما يحقق في حرمه عند اتحاد العوصيين صورة كرهت يربس وانما في حرمه
موزادة اهدى فنك ذلك الزائد في ذهاب من في مقابل والاول ان الاتحاد صورة
يحصل بالاتحاد الخمس لتساوي افراده صورة والثاني ان الاتحاد مع اتحاد
القدر اعنى الكل للكل والوزن للموزون فقبل العلة في ترتيب اجزاء العبد
عنا يربس ان يتحقق على العباد نقله قسم الربا المحرم فعوائل ان يهلك الامر
في ركة الشيطان وفرعون وقوم لوط في الاتصاف به وعدم حبة الله تعالى
الناطق بها قوله ان الله لا يحب المنافقين وقض عليه بقوله فان اتفقا فان
يحب الله ويرحم الآيات في حمة اياه سيقولها بقوله ولا تؤنوا السفهاء فانهم
الآيات واستحقاق العذاب في الآخرة والذلة بكمه الزوال العجمه اهل الذل بالحق
الاصحاب كما اهدى بلاغون في الذم عليه في الدنيا فقدرت العادة في عيب
النفس على اخرج في غيرة الله وان قل هذا المذهب ان في الشر بكمه اوله
واشبه الثاني والسبب الاصل في موعونة ان موعونة الربا هو احوالها
العطف للنفوس في موعونة عن واحد ان المال حمة الله تعالى انمها عاقلة وموعونة
الآخرة ببئله في موعونة مراضة الله تعالى وقد رتبتم احوال الصالح للرجل الصالح اذ

ينظم

ينظم المعاش وينامة كونه نعمة والمعاد وينامة كونه موعونة الآخرة وصلاح
الدارين ومعادة الحكايم ان الدنيا والآخرة وبه يحجب هذا الكفار القتلان منيات
لفاعل في المكلف او لغيره او يحصل المح والجهاد وهدم النظر انهما ما وبه قوام الدين
ان يقوم به وقيامه ارفاعته الذي هو وظيفة القضاء والكل الحيات حصولها
وعلا كونه قواما قيا ما قوله اذ يحصل القضاء بكمه في المجمع الاول ثم هو واولها
الصالح ما يتحقق به من الطعام والشراب واللباس بوزن ما قبله ما يلبس والمساكن
ان يصل اليه وينصان من ذلك السؤال فنال على الاستثناء وفيه حال درجات ان يصل
المصدقين اذ هو الصدقة المستقيمة بها الله تعالى وبه يوصل الرحم التي تتوقف صلواتهم
عليه من اول الحاجة والافضل فيهم من بين الكلام وانواع الاكرام وبه يرفعون
القراء لانجب الكفاية على ما سبب المسلمين القيام بكفاية ووسى الحاجات والقصي
ديونهم التي يخرجون عنها ويزيدونهم ان يكون مما يربس وهوهم مما وقع
وتشك في فهمه بوقوفين منه لفاعل قلوبهم ان قلوب القراء عما يلبون في فصلوا
به حاجتهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المسجد وقضاء من بني قسدا ولو نقص
قطاه من الله صلته في الجنة والمدارس امواضه من العلم والارباب است ارباب
القراء والقناطر ومن بعض النسخ ما يناسب الحجة للقاء وهو نظام انما ذلك في نظام
ومنه قوله في القناطر المنقطة وقول بعض مداح النسخ المنقطة الاكاد بل اذ يجاوز
الجم الاما القناطر لوعلم الطير فان النجوم اذ عبت اليه واومت بما تفقدت السماء فيه
للاستماع لقول الاخر اعوذ بالله من العذاب وهو جمع فطرة وفي القناطر المنقطة الجسم
وما ارتفع من النيات وفيه الجسم الذي يجبر عليه وكلمه وسد الشعور امواضه الحفاضة
وغير الناس من يتبع الناس هو حديث رواه العضا في الشها من حديث جابر رضي الله
مرفوعا بنظر في الناس الفهم للناس وقد سبق ان الكسب لا يصل للصدق والتوصل به
لمرضاته في افضل من النسخ للعبادة الخالية عن نفع الغير كالصلوة والصيام وبه
ان الكسب ذلك يحصل افضل المبادئ من اجتهاد آتوا في المروءة قوله عن ان
كلمة نفع الكفاف والشين المجمع وكونه الموصوفه بينهما الاقاربين وفيه حمة الله تعالى
صلواته على من قال في صفة طويل بعد ذم الله مالا وعلمها والنسوة فيها للتقيل لقوله
في حديثه ان المال رنة فيؤدى منه ما عليه منه ويصل عنه رنة ان سبب المال
عطفه من علم عام الصالح وبه يربس في حمة ان ثواب التعميم مقصور على الصالحين

انما ما اعتنا به من كفاية
والآخرة بقرته من كفاية